

٣ - وترجو من لجنة حقوق الانسان أن تولي ، لدى نظرها في مسألة التقدم العلمي والتكنولوجي وحقوق الانسان ، اهتماما خاصا لتنفيذ أحكام الاعلان ؛

٤ - وتقرر أن تنظر ، في دورتها الثانية والثلاثين ، في مسألة تنفيذ أحكام الاعلان ، في اطار اليند المعنون " حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية " .

الجلسة العامة ١٠٢

١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

### ١٢٩/٣١ - السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٢٠٣٧ ( د - ٢٠ ) المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٢٤٤٧ ( د - ٢٣ ) المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٤٩٧ ( د - ٢٤ ) المؤرخ في ٢٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٩ ، و ٢٦٣٣ ( د - ٢٥ ) المؤرخ في ١١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٠ ، و ٢٧٧٠ ( د - ٢٦ ) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧١ ، و ٣٠٢٢ ( د - ٢٧ ) و ٣٠٢٣ ( د - ٢٧ ) المؤرخين في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٤١ ( د - ٢٨ ) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ،

وان تلاحظ مع الارتياح انه في غضون السنوات الاحدى عشرة التي انقضت منذ اصدار اعلان اشراب الشباب مثل السلم والاحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب ، قد تم احراز تقدم كبير في تنفيذ مبادئ ذلك الاعلان ،

وان تؤكد من جديد المبادئ الواردة في اعلان اشراب الشباب مثل السلم والاحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب ، وأهمية تنفيذها على نطاق عالمي ،

وان تشدد على أن الجهود المبذولة لاشراب الشباب تلك المثل ينبغي أن تكون مرتبطة ارتباطا وثيقا ببرامج ترمي الى مشاركة الشباب مشاركة فعالة في جميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية ،

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٢٣ ( د - ٥٨ ) المؤرخ في ٦ ايار/مايو ١٩٧٥ الذي أقر فيه المجلس التوصيات الرامية الى اقامة ترتيبات تعاونية بين مراكز الأبحاث والمعلومات المتصلة بالشباب ( ٥٨ ) ،

١ - تطلب الى الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية ، ايلاء اهتمام أكبر لتنفيذ أحكام اعلان اشراب الشباب مثل السلم والاحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب ، خاصة عند وضع سياستها العامة وبرامجها المتصلة بالشباب ؛

٢ - وتوجه نداء رسمياً الى جميع الدول ، وكذلك الى المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، لاتخاذ الاجراءات المناسبة الكفيلة بتشجيع الشباب على احترام جميع الشعوب ، بغض النظر عن الجنسية أو العنصر أو الجنس أو الديانة ؛ واحترام القيم الانسانية ، والا خلاص لمثل السلم والحرية والتقدم ولقضية حقوق الانسان ؛

٣ - وتحث الأمين العام على مواصلة بذل جهوده لتشجيع الوعي الدولى بحالة الشباب واحتياجاتهم ومواصلة اتخاذ الاجراءات العملية ، عن طريق أنشطة الأمم المتحدة في ميدان شؤون الشباب ، وبالتعاون ، حسب الاقتضاء ، مع الوكالات المتخصصة المعنية ، لضمان مشاركة الشباب مشاركة كاملة في حياة المجتمع ؛

٤ - وتطلب الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، عن طريق لجنة الانماء الاجتماعى والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، تقريراً عن التدابير التي اتخذت لتنفيذ الاعلان ، مشفوعاً بتوصيات عن كيفية تعزيز تلك العملية ؛

٥ - وتطلب الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بواسطة لجنة الانماء الاجتماعى ، والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، تقريراً مرحلياً عن وضع ترتيبات تعاونية بين مراكز الأبحاث والمعلومات المتصلة بالشباب ؛

٦ - وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والثلاثين البند المعنون " السياسات والبرامج المتصلة بالشباب " .

الجلسة العامة ١٠٢  
١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

٣١ / ١٣٠ - دور الشباب

ان الجمعية العامة ،

ان تعترف بالأهمية الكبيرة لدور الشباب ، وضرورة اشتراكه في تشكيل مستقبل الانسانية ، واقترانها منها بالضرورة الحتمية لتسخير طاقات الشباب وحماسه وقدراته الخلاقة في مهمة بناء الأمة ، والارتقاء بالشعوب اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً ، والمحافظة على السلم العالمى ، وتعزيز التعاون والتفاهم الدوليين ،

وان تلاحظ أن اشتراك الشباب الدينامى النشط يمكن أن يكون عاملاً قوياً جداً في التأثير ، بطريقة ايجابية ، على استجابة القطاعات الأخرى من المجتمع للتعجيل بعملية الاصلاح والانماء ، وادراكا منها لعظم التضحية التي قدمها الشباب ولما ابتلي به من معاناة في الحروب بمختلف أنواعها ،